

الحلف بحياة الله

السؤال: س64 بعض الناس بل أكثرهم إذا سمع بمصيبة أو خبر لا يسره قال جملة (لا حول لله يارب) أو قال: (لا حول لله) أو أن يحلف فيقول: (وحياة الله) أو ما شابه ذلك، فهل من قال (لا حول لله) كأنه يقول لا حول لله وهذا كفر والعياذ بالله؟ وهل من حلف بحياة الله يكون قد أشرك وهل يجوز له قول ذلك؟ الجواب:- قول وحياة الله لا بأس به فهو الإخبار عن أن الله تعالى هو الحي الدائم الذي لا يموت، وقد أخبر عن نفسه بقوله: { الْحَيُّ الْقَيُّومُ } { الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ } فهو حلف بصفة من صفات الله اللازمة فلا محذور فيه، وأما قول: لا حول لله. فلا يجوز، فإنه نفي بحرف (لا) التي لنفي الجنس، والحول هو التحول والتحويل والنقل، والله هو الذي يملك ذلك، كما قال تعالى: { قُلْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ } . وأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بالإكثار من قول: " لا حول ولا قوة إلا بالله " عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟ فقلت بلى يا رسول الله: قال: لا حول ولا قوة إلا بالله". رواه البخاري (2992 فتح 6/135)، (4205 فتح 7/470)، (6384 فتح 11/187)، (6409 فتح 11/213)، (6610 فتح 11/500)، (7386 فتح 13/372)، ومسلم (2704)، وأحمد (4/418)، وأبو داود (1526) والترمذي (3461). وأخبر بأنها من كنز تحت العرش، فعلى الإنسان أن يعود نفسه على النطق بالكلام الحسن، والتحفظ عن الكلام الذي لا يجوز، والله أعلم.